

وإذ تعترف بالحاجة إلى تشجيع قيام أمن اقتصادي دولي يهدف إلى تحقيق التنمية والتقدم في المجالين الاقتصادي والاجتماعي لكل بلد ، وللبلدان النامية بشكل خاص ، عن طريق التعاون الاقتصادي الدولي واستخدام إمكانيات المنظمات المتعددة الأطراف والإقليمية ،

١ - ترى أن السعي المشترك من أجل تعزيز قيام علاقات اقتصادية دولية عادلة وذات منفعة متبادلة ، من شأنه أن يسهم في تحقيق الرفاهية الاقتصادية لكل دولة وإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ؛

٢ - ترحب من الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار الدراسات السابقة ذات الصلة وأن يعد تقريراً تحليلياً شاملاً عن مفهوم الأمن الاقتصادي الدولي ، بما في ذلك طرق ووسائل تحقيقه ، مع التأكيد على المصالح الإنمائية للبلدان النامية ، وذلك لتفديده ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين ؛

٣ - تطلب إلى جميع الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة وأجهزتها وهيئاتها أن تساهم في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٧٤/٤٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٨/٣٣ المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ، الذي منحت بمقتضاه مركز المراقب لوكالة التعاون الثقافي والتقني ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٧٤/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، الذي سلمت فيه بضرورة تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني ، وإلى قرارها ١٣٣/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ،

١ - ترحب من الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع الأمين العام لوكالة التعاون الثقافي والتقني ، باستكمال تقريره عن التعاون بين الأمم المتحدة ووكالة التعاون الثقافي والتقني<sup>(١٠٠)</sup> ؛

المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار والقرارات ذات الصلة للمنظمة العالمية للسياحة ، ولاسيما بشأن إسهام السياحة العالمية في التنمية الإقليمية والحفاظ على التراث الثقافي للبلدان النامية واحترامه .

الجلسة العامة ١١٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

١٧٣/٤٠ - الأمن الاقتصادي الدولي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، و ٣٢٠١ (د - ٦) و ٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد ، و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول واجباتها الاقتصادية ، و ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، و ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي ينضم مرفقه الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ،

وإذ تشير أيضاً إلى المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ، ولاسيما المتعلقة بتحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني ، وعدم جواز التهديد باستعمال القوة في العلاقات الدولية أو استعمالها ،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩١١ (د - ٥٧) المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٤ ،

وإذ ترى أن الترابط المطرد التزايد بين الدول والمناطق هو شرط لا محيد عنه للتنمية الاقتصادية العالمية يحدد تبادل مصلحة جميع البلدان في تعزيز التنمية في بيئة عالمية آمنة ،

واقتراناً منها بأن جميع البلدان سوف تفيد من قيام حالة أكثر استقراراً من الناحية الاقتصادية والتجارية والنقدية والمالية ، والتوصل إلى حلول منصفة للمشاكل الموجودة في هذه المجالات ،

واقتراناً منها كذلك بأن التخفيف من المشاكل الاقتصادية الملحة للبلدان النامية وسد الفجوة بين مستويات التنمية الاقتصادية هما عاملان رئيسيان في تحقيق الاستقرار الاقتصادي الدولي وخلق مناخ سياسي أفضل ،